



REF: 812/02/02/3 222/3

التاريخ : ١٠ ديسمبر ١٩٩٨

تحريم إلى جميع المكاتب الهندسية

العاملة بإمارة دبي

(رقم ٨٦)

بشأن "الالتزام بالاشتراطات الفنية والصحية
المواجدة توفرها في المؤسسات الغذائية"

يرجى من جميع المكاتب الهندسية مراعاة توفير المساحات القانونية والاشتراطات الفنية والصحية الخاصة بخدمات الأغذية كالمطابخ والمطاعم و محلات الكافيتيريا وما في حكمها وذلك حسب ما جاء في الأمر الإداري رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٢ والتنسيق المسبق مع قسم رقابة الأغذية بإدارة الصحة وقبل التقدم بطلب الترخيص للمخططات للتأكد من توافق المقترن التصميمي مع الاشتراطات المطلوبة حسب الأمر وخصوصاً بالنسبة للمنشآت المحدد بها مسبقاً أماكن للتغذية مثل المطاعم والفنادق والمراكم التجارية .

نسخة:

- مكتب سعادة المدير العام

- السيد مساعد المدير العام لشؤون التخطيط والمباني

- السيد مساعد المدير العام لشؤون البيئة والصحة العامة

- إدارات وأقسام البلدية

- العلاقات العامة

- الملف

RM101298 -